



الجمهورية العربية السورية
جامعة دمشق

إجراءات التقييد في الدراسات العليا
وتشكيل لجان الحكم
وإجراءات المناقشة العلنية
للرسائل والأطروحات والدفاع عنها
ومنح الدرجات العلمية

كانون الثاني 2010

مطبعة جامعة دمشق

يتضمن هذا الدليل خلاصة الإجراءات المعتمدة من أجل القيد في الدراسات العليا، وتشكيل لجان الحكم على رسائل الماجستير والدكتوراه، واجراءات المناقشة العلنية للرسائل والاطروحات، والدفاع عنها، ومنح الدرجات العلمية. يهدف هذا الدليل إلى تلخيص ما ورد في قانون تنظيم الجامعات واللائحة التنفيذية، وفي قرارات مجلس التعليم العالي المتعلقة بالدراسات العليا، وإلى وضع أسس موحدة لضبط موضوع تقييم رسائل الدراسات العليا.

أولاً- القيد في السنة الأولى بدرجة الماجستير

- 1- أن يكون الطالب حاصلاً على درجة الإجازة بتقدير جيد على الأقل من إحدى كليات الجامعات الحكومية السورية أو ما يعادلها من كلية أخرى أو معهد عالٍ معترف بهما من مجلس الجامعة، وفق القواعد التي يضعها مجلس التعليم العالي، وتكون الإجازة مناسبة لدرجة الماجستير.
- 2- أن يجتاز بنجاح امتحاناً باللغة الأجنبية¹.
- 3- يخضع جميع الطلاب إلى مفاضلة تتم بينهم على أساس المعدل والأسس التي تضعها الكلية ويتم قبول الطلاب وفق الأعداد المقترح قبولها لكل عام في كل كلية.

ثانياً- تسجيل بحث الماجستير

أ- مراحل تسجيل بحث الماجستير

- 1- يتم تسجيل بحث الماجستير بعد نجاح الطالب في كافة مقررات السنة الأولى (والسنتين الأولى والثانية بالنسبة للكليات التي مدة دراسة المقررات فيها سنتان).

¹ الفقرة / ب / من المادة (142) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

2- يصدر مجلس الكلية قراراً بنجاح الطلاب في مقررات السنة الأولى (والسنتين الأولى والثانية بالنسبة للكليات التي مدة دراسة المقررات فيها سنتان).

3- لا تعد المدة الواقعة بين تاريخ نجاح الطالب في جميع المقررات وحتى تاريخ تسجيل الطالب موضوع البحث من المدة المحددة للحصول على الماجستير على ألا تزيد عن سنة.

4- يتقدم الطالب الناجح في جميع المقررات بطلب لتسجيل رسالة الماجستير إلى رئيس القسم المختص عن طريق قسم الدراسات العليا في الكلية المعنية مرفقاً بكافة الوثائق التي تشعر بتوافر شروط القيد (النجاح بامتحان اللغة الأجنبية - قرار مجلس الكلية الذي ينص على نجاح الطالب في جميع المقررات).

5- بعد تدقيق الوثائق المطلوبة والمرفقة بالطلب والتأكد من صحتها وكفايتها، يقوم رئيس القسم بالتشاور مع أعضاء مجلس القسم بتحديد الأستاذ المشرف (والمشرف المشارك عند الاقتضاء) الذي يقع اختصاصه ضمن مجال البحث الذي يرغب الطالب القيد فيه.

6- يعد الطالب مخطط بحث مفصل بتوجيه من أستاذه المشرف، ويناقش المخطط في جلسة سيمينار يعلن عنها في القسم المختص قبل أسبوع على الأقل يحضرها رئيس القسم وأعضاء مجلس القسم وأعضاء الهيئة التدريسية من أصحاب الاختصاص، ثم يجري الطالب التعديلات المطلوبة على مخطط البحث الذي يعرض بعد ذلك على مجلس القسم. بعد أن يعتمد مجلس القسم مخطط البحث يرفعه إلى مجلس الكلية مع اقتراح الموافقة على مايلي:

- موضوع الرسالة..
- تسمية المشرف العلمي (والمشرف المشارك عند الاقتضاء).
- مخطط البحث.
- استمارة البحث العلمي

7- يقوم نائب العميد للشؤون العلمية بدراسة مخطط البحث واستمارة البحث العلمي، وإذا وافق عليهما أحالهما إلى مجلس الكلية، وإلا فإنه يعيدهما إلى القسم مع الملاحظات.

8- يعرض مخطط البحث العلمي واستمارة البحث العلمي على مجلس الكلية. يمكن لمجلس الكلية أن يعيد الموضوع إلى القسم أو أن يوافق على تسجيل البحث. في حال الموافقة، يرفع قرار مجلس الكلية إلى مجلس البحث العلمي والدراسات العليا.

9- يعرض مخطط البحث العلمي واستمارة البحث العلمي على مجلس البحث العلمي والدراسات العليا. يمكن لمجلس البحث العلمي والدراسات العليا الكلية أن يعيد الموضوع إلى الكلية أو أن يوافق على تسجيل البحث. في حال الموافقة، يرفع قرار مجلس البحث العلمي والدراسات العليا إلى مجلس الجامعة.

10- يعتبر تاريخ موافقة مجلس الجامعة على التسجيل بدءاً لاحتساب المدة الدنيا والقصوى المحددة قانونياً للقيد في الماجستير .

ب- الأوراق المطلوبة لتسجيل رسالة الماجستير

- صورة مصدقة عن شهادة الإجازة.
- قرار مجلس الكلية الذي ينص على نجاح الطالب في جميع المقررات .
- وثيقة نجاح الطالب بامتحان اللغة الأجنبية الخاصة بطلاب الماجستير.
- مخطط البحث موثقاً من الطالب والأستاذ المشرف (والمشرف المشارك إن وجد).
- استمارة البحث العلمي بعد ملء كافة المعلومات فيها وموقعة من رئيس القسم المختص وعميد الكلية .

ج- المدة الدنيا والقصوى للحصول على درجة الماجستير

1- مدة الدراسة لنيل درجة الماجستير سنتان على الأقل².

2- المدة القصوى للدراسة في الماجستير هي سنتان للنجاح في المواد، وثلاث سنوات لإنجاز الرسالة ومناقشتها، ويجوز بقرار من مجلس الجامعة تمديد مدة الرسالة سنة رابعة.

ثالثاً- شروط حصول الطالب على درجة الماجستير

- أن يتابع الدراسة وينجح في جميع امتحانات المقررات التي يحددها النظام الخاص بالدراسات العليا في الكلية خلال مدة لا تقل عن المدة الدنيا ولا تزيد على المدة القصوى المحددة فيه.
- أن يعد بحثاً بعد نجاحه في جميع المقررات في موضوع يقره مجلس الجامعة بناءً على اقتراح القسم المختص وموافقة مجلس الكلية.
- يجب أن ألا تقل مدة إعداد البحث عن سنة من تاريخ موافقة مجلس الجامعة على تسجيل موضوع البحث.
- لا يجوز ان تزيد المدة القصوى التي يقيد فيها الطالب لتقدم رسالة الماجستير على ثلاث سنوات وإلا ألغى قيده وشطب تسجيل بحثه، ومجلس الجامعة الإبقاء على القيد لمدة سنة أخرى في بعض الظروف التي يقدرها المجلس بناءً على تقرير الأستاذ المشرف وموافقة مجلس القسم والكلية.

² المادة 166 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رابعاً- القيد في درجة الدكتوراه

أ- شروط القيد في درجة الدكتوراه

يشترط للقيد في درجة الدكتوراه أن يكون الطالب حاصلاً على درجة الماجستير في فرع الاختصاص بتقدير جيد على الأقل من إحدى الكليات في الجامعات الحكومية السورية أو ما يعادلها من كلية أخرى أو معهد عالٍ معترف بهما من مجلس الجامعة.

ب- مراحل تسجيل بحث الدكتوراه

1- يتقدم الطالب الحاصل على درجة الماجستير بطلب إلى رئيس القسم المختص عن طريق قسم الدراسات العليا في الكلية المعنية متضمناً الموضوع الذي يرغب بدراسته، ومرفقاً بكافة الوثائق التي تشعر بتوافر شروط القيد (النجاح بامتحان اللغة الأجنبية - مصدقة الماجستير - أو قرار بمعادلة شهادة الماجستير للشهادات غير السورية).

2- بعد تدقيق الوثائق المطلوبة والمرفقة بالطلب والتأكد من صحتها وكفائتها، يقوم رئيس القسم بالتشاور مع أعضاء مجلس القسم بتحديد الأستاذ المشرف (والمشرف المشارك عند الاقتضاء) الذي يقع اختصاصه ضمن مجال البحث الذي يرغب الطالب القيد فيه.

3- يعد الطالب مخطط بحث مفصل بتوجيه من أستاذه المشرف، ويناقش المخطط في جلسة سيمينار علنية يعلن عنها في القسم المختص قبل أسبوع على الأقل من موعد السمينار، يحضرها رئيس القسم وأعضاء مجلس القسم وأعضاء الهيئة التدريسية من أصحاب الاختصاص، ثم يجري الطالب التعديلات المطلوبة على مخطط البحث الذي يعرض بعد ذلك على مجلس القسم. بعد أن يعتمد مجلس القسم مخطط البحث يرفعه إلى مجلس الكلية مع اقتراح الموافقة على مايلي:

- موضوع الرسالة.

- تسمية المشرف العلمي (والمشرف المشارك عند الاقتضاء).

- مخطط البحث.

- استمارة البحث العلمي

4- يقوم نائب العميد للشؤون العلمية بدراسة مخطط البحث واستمارة البحث العلمي، وإذا وافق عليهما أحالهما إلى مجلس الكلية، وإلا فإنه يعيدهما إلى القسم مع الملاحظات.

5- يعرض مخطط البحث العلمي واستمارة البحث العلمي على مجلس الكلية. يمكن لمجلس الكلية أن يعيد الموضوع إلى القسم أو أن يوافق على تسجيل البحث. في حال الموافقة، يرفع قرار مجلس الكلية إلى مجلس البحث العلمي والدراسات العليا.

6- يعرض مخطط البحث العلمي واستمارة البحث العلمي على مجلس البحث العلمي والدراسات العليا. يمكن لمجلس البحث العلمي والدراسات العليا أن يعيد الموضوع إلى الكلية أو أن يوافق على تسجيل البحث. في حال الموافقة، يرفع قرار مجلس البحث العلمي والدراسات العليا إلى مجلس الجامعة.

7- يعتبر تاريخ موافقة مجلس الجامعة على التسجيل بدءاً لاحتساب المدة الدنيا والقصوى المحددة قانونياً للقيد في الدكتوراه.

ج- الأوراق المطلوبة للقيد في درجة الدكتوراه

- صورة مصدقة عن شهادة الاجازة

- صورة مصدقة عن شهادة الماجستير أو قرار معادلة شهادة الماجستير للشهادات غير السورية.

- محضر المناقشة العلنية لمخطط البحث موقعاً من النائب العلمي ورئيس القسم المختص والمشرفين وأعضاء مجلس القسم .

- وثيقة نجاح الطالب بامتحان اللغة الأجنبية الخاصة بطلاب الدكتوراه.
- مخطط البحث موثقاً من الطالب والأستاذ المشرف (والمشرف المشارك إن وجد)
- استمارة البحث العلمي بعد ملء كافة المعلومات فيها وموقعة من رئيس القسم المختص وعميد الكلية .

د- المدة الدنيا والقصوى للحصول على درجة الدكتوراه

- يجب على الطالب أن يعد بحثاً في موضوع يقره مجلس الجامعة بناءً على اقتراح القسم وموافقة مجلس الكلية المختص لمدة سنتين على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الجامعة على القيد لدرجة الدكتوراه
- لا يجوز أن تزيد المدة التي يقيد فيها الطالب لتقدم رسالة الدكتوراه على أربع سنوات والا الغي قيده وشطب تسجيل بحثه
- لمجلس الكلية الإبقاء على القيد لمدة سنة خامسة في بعض الظروف التي يقدرها المجلس بناءً على تقرير الأستاذ المشرف وموافقة مجلس القسم .

خامساً - إجراءات ما بعد التسجيل وقبل جلسة المناقشة لدرجتي الماجستير والدكتوراه

- 1- يحدد القسم لكل طالب دراسات عليا مواعيد جلسات سيمينار دورية (معدل سيمينار كل ستة أشهر) يعرض فيها النتائج التي توصل إليها بحضور رئيس القسم وأعضاء مجلس القسم وأعضاء الهيئة التدريسية من أصحاب الاختصاص، ويقدم المشرف (والمشرف المشارك في حال وجوده) تقريراً إلى مجلس القسم يضمنه رأيه عن سير الطالب في البحث ومواظبته، والاقتراحات التي يرتبها مناسبة لضمان حسن سير البحث، ويرفع القسم اقتراحاته إلى مجلس الكلية.

- 2- يقدم المشرف تقريراً إلى مجلس القسم في حال انقطاع الطالب عن مراجعته لمدة ثلاثة أشهر لإطلاعه على عمله والتعرف على توجيهاته، يقوم القسم بتوجيهه تنبيه للطالب، وفي حال عدم التزام الطالب يتقدم الأستاذ المشرف (والمشرف المشارك إن وجد) إلى مجلس القسم باقتراح فصل الطالب ورفع ذلك إلى المجلس الجامعية المختصة.

- 3- يقدم الأستاذ المشرف (والمشرف المشارك إن وجد) بعد الانتهاء من إعداد الرسالة تقريراً مفصلاً إلى مجلس القسم يبين فيه صلاحها للعرض على لجنة الحكم .

- 4- يعرض الطالب الرسالة في مناقشة على شكل سيمينار في القسم يحضره رئيس القسم و المشرفين وأعضاء مجلس القسم ويقوم الطالب بعرض البحث والاجابة على الاستفسارات وإجراء التعديلات اللازمة.

سادساً - تشكيل لجان الحكم

أ- أحكام عامة

- 1- تتألف لجنة الحكم على رسالة الماجستير من ثلاثة أعضاء أحدهم المشرف وعلى أطروحة الدكتوراه من خمسة أعضاء أحدهم المشرف على أن تكون اللجنة من ذوي الاختصاص سواء من داخل القسم أو من قسم آخر في الكلية أو من كلية أخرى.
- 2- يمكن أن يكون أحد أعضاء لجنة الحكم على الماجستير من جامعات أخرى محلية أو خارجية
- 3- يجب أن تضم لجنة الحكم على الدكتوراه عضواً واحداً على الأقل من خارج الجامعة، ويُفضل أكثر من عضو.

ب- مراحل تشكيل لجان الحكم

- 1- بناءً على محضر السيمينار النهائي، وبعد استلام تقرير من الأسناد المشرف يفيد بأن الأطروحة أصبحت جاهزة للتحكيم واستلام نسخة من الأطروحة، يصدر مجلس القسم قراراً باقتراح تشكيل لجنة الحكم.
- 2- يُعرض قرار مجلس القسم على مجلس الكلية، ويمكن لمجلس الكلية الموافقة على قرار مجلس القسم أو تعديله أو إعادته إلى القسم.
- 3- يُرسل قرار مجلس الكلية الذي يتضمن مقترح تشكيل لجنة الحكم على الرسالة (والذي يجب أن يتضمن عضواً رديفاً واحداً في لجنة الحكم على الماجستير وعضوين رديفين في لجنة الحكم على الدكتوراه) مع نسخة من الرسالة إلى مجلس البحث العلمي والدراسات العليا.
- 4- يعرض قرار مجلس الكلية على مجلس البحث العلمي والدراسات العليا. يمكن لمجلس البحث العلمي والدراسات العليا أن يعيد الموضوع إلى الكلية أو أن يوافق على تشكيل لجنة الحكم أو أن يعدل في لجنة الحكم. في حال الموافقة، يصدر مجلس البحث العلمي والدراسات العليا قراراً بتشكيل لجنة الحكم ويرسله إلى الكلية.

سابعاً - تقييم الرسالة

- 1- بعد إنجاز الرسالة والموافقة عليها من الأستاذ المشرف (والمشرف المشارك ان وجد) ومن مجلس القسم يقوم الطالب بطباعة الرسالة وتقديمها إلى أعضاء لجنة الحكم لبيان الرأي في صلاحيتها للحصول على المؤهل العلمي المطلوب
- 2- يُعد كل عضو من أعضاء لجنة الحكم تقريراً مفصلاً ومستقلاً يتضمن رأيه الصريح فيما إذا كان البحث المقدم يرقى إلى سوية البحوث التي تؤهل للحصول

على الشهادة المطلوبة (ماجستير -دكتوراه)، ولا يجوز الإعلان عن جلسة المناقشة ما لم تكن لجنة الحكم قد قررت مبدئياً بأغلبية أعضائها السماح للطالب بالترشيح للدفاع عن الرسالة.

- 3- تُرسل التقارير التي يعدها أعضاء لجنة الحكم إلى الكلية وتحفظ في القسم.
- 4- تخصص 45 درجة من أصل العلامة الكلية لتقييم الأطروحة المكتوبة
- 5- قبل بدء جلسة الدفاع يسلم كل عضو من أعضاء لجنة الحكم تقديره للعلامة التي تستحقها الرسالة ضمن ظرف محتوم إلى عميد الكلية أو نائبه للشؤون العلمية، ويعتبر هذا شرطاً أساسياً لجلسة الدفاع.

ثامناً - التحضير لجلسة المناقشة

- 1- إذا كانت غالبية التقارير المقدمة إيجابية، يقترح مجلس القسم موعد المناقشة، ويرفع المقترح إلى عمادة الكلية.
- 2- تحدد عمادة الكلية جلسة المناقشة العلنية خلال فترة ثلاثة أسابيع كحد أدنى وفترة ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ قرار مجلس البحث العلمي والدراسات العليا القاضي بتشكيل لجنة الحكم على ألا تتجاوز الفترة الكلية المسموحة في قانون تنظيم الجامعات.
- 3- إذا تعذر عقد جلسة المناقشة بسبب من الطالب غير مبرر (يعود تقدير ذلك إلى مجلس الكلية بناءً على اقتراح مجلس القسم) خلال تلك المدة يسقط حقه في المناقشة.
- 4- يجوز لطالب الماجستير والدكتوراه، وعلى نفقته الخاصة، الإعلان عن موعد المناقشة في الصحف الرسمية المحلية شريطة أخذ موافقة عميد الكلية على صيغة الإعلان.

- 1- يرتدي أعضاء لجنة الحكم اثناء جلسة المناقشة اللباس الخاص بأعضاء الهيئة التدريسية، ويتوجب على الطالب ارتداء اللباس الخاص بطلاب الدراسات العليا في الكلية الذي تحدده الأنظمة الجامعية، وعلى إدارة الكلية تأمين الالبسة اللازمة لذلك.
- 2- يفتح عميد الكلية جلسة المناقشة ويعرف بأعضاء اللجنة وبالطالب ثم يعطى إدارة الجلسة إلى أقدم أعضاء اللجنة مرتبة. وفي حال تعذر حضور عميد الكلية ينوب عنه نائب العميد للشؤون العلمية أو رئيس القسم المختص.
- 3- يدعو رئيس الجلسة الطالب وأعضاء لجنة الحكم الى البدء بإجراءات النقاش، ويعطى الطالب فرصة لتقديم رسالته وعرض نتائج بحثه، ويحدد له الوقت المناسب بحيث لا يتجاوز /30/ دقيقة لعرض الماجستير و/45/ دقيقة لعرض نتائج الدكتوراه مع التنبيه بأن تجاوز الوقت المخصص يؤثر سلباً على تقويم درجة الطالب.
- 4- بعد انتهاء الطالب من عرض بحثه يترك رئيس اللجنة المجال لأعضاء لجنة الحكم لمناقشة الطالب في رسالته، ويعود إليه تقدير ترتيب المتحدثين من أعضاء اللجنة، ويفضل أن يعطى الحديث أولاً إلى أعضاء اللجنة من خارج الجامعة، ثم إلى باقي الأعضاء وفق المرتبة العلمية.
- 5- يترك بعد ذلك للطالب وقت كاف (بحدود 30 دقيقة) للإجابة على استفسارات أعضاء اللجنة.
- 6- بعد الانتهاء من المناقشة والدفاع يقوم رئيس الجلسة برفعها للمداولة.
- 7- تجتمع لجنة الحكم على انفراد لتقدير نتيجة الطالب. وبعد المداولة تقوم اللجنة بوضع العلامة حيث يضع كل عضو في اللجنة علامته، ويقوم رئيس الجلسة

بجمع العلامات وتحديد الوسطي لها دون التدخل في تعديل العلامة التي يستحقها الطالب. تخصص 45 درجة لمجريات الدفاع آخذين بعين الاعتبار النقاط التالية:

- أهمية نتائج البحث من حيث أصالتها وحدائتها وارتباطها بمشاكل المجتمع
- طريقة تقديم الطالب للبحث بما فيها تقيده بالوقت المخصص
- جودة العرض وإتقانه من حيث الاشكال وقدرتها على

توضيح الافكار

- قدرة الطالب على استيعاب الموضوع
- تنوع الطرائق التي اتبعها الطالب
- إجابة الطالب على الأسئلة ومناقشتها
- جودة الرسالة المطبوعة من حيث اللغة والمعلومات والطباعة
- حداثة المراجع وتنوعها وعددها وتطابقها مع العرض ضمن الرسالة
- النشر في مجلات عالمية أو محلية معترف بها ومحكمة وتعلق بالاختصاص

يمكن لكل كلية توزيع نسب العلامات وفق الاسس السابقة.

8- تخصص نسبة 10 درجات للأعمال المتميزة، وتوزع كما يلي:

- تضاف 5 درجات في حال نشر بحث إضافي في مجلة علمية محكمة محلية،
- تضاف 5 درجات في حال وجود براءة اختراع أو نشر في مجلة علمية محكمة خارجية.

9- في نهاية جلسة المداولة تعد لجنة الحكم قرارها بشأن نتيجة الطالب. يتضمن هذا القرار بعد الإشارة إلى مستند تأليف اللجنة:

- أهلية المرشح أو عدم أهليته للدرجة العلمية
- التقدير العام والعلامة والدرجة العلمية التي تقرر أهليته لنيلها

10- يوقع قرار لجنة الحكم من قبل أعضاء اللجنة ويتلى على الحضور ووقفاً من قبل رئيس الجلسة، وإعلان نتيجة الطالب أمام الحضور تنتهي جلسة المناقشة.

ملاحظات عامة

- 1- إذا حدث في يوم المناقشة حادث طارئ حال دون حضور أحد أعضاء لجنة الحكم جلسة المناقشة العلنية، يمكن عقد جلسة المناقشة بعد أخذ موافقة رئيس الجامعة، وفي هذه الحالة يفوض رئيس الجامعة رئيس القسم المختص أو أحد أعضاء الهيئة التدريسية في القسم ليحل محل العضو الغائب.
- 2- يمكن لمجلس الكلية بناءً على اقتراح لجنة الحكم على الرسالة وموافقة القسم المختص إن يرخص للطالب الذي لم تتقرر أهليته لدرجة الماجستير في إعادة تقديم رسالته مرة واحدة بعد استكمال أوجه النقص فيها³.
- 3- يمكن للجنة الحكم على الرغم من موافقتها المبدئية المسبقة على أهلية الطالب لنيل الدرجة العلمية أن تحجب عنه ذلك إذا تبين لها أن هناك من المسررات المستجدة (إذا ما اكتشفت، مثلاً، أن الرسالة كلاً أو جزءاً مأخوذة من غيرها) ما يدعوها إلى ذلك.

4- ينبغي تجنب ظاهرة التعريف بالطالب والحديث عن مآثره العلمية والحياتية وما يرافق ذلك من مديح وأوصاف تقويمية وتقديرات مسبقة لمؤهلاته وكفاءاته لأن

³ المادة 166/ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

مثل هذه الظاهرة فضلاً عن كونها منافية للتقاليد والاعراف الأكاديمية، فإنها تخل بأصول ومتطلبات المناقشة الموضوعية للرسالة.

5- على إدارة الكلية أن تستبعد كل مظاهر التهئة بالورود واللافتات أو غير ذلك المسبقة لقرار لجنة الحكم بتقدير نتيجة الطالب.

6- ينبغي على لجنة الحكم أن تذكر أنها تقيّم عملاً علمياً أنجزه الطالب بتوجيه من أستاذه المشرف، وأن جلسة الحكم ليست مناسبة لتبادل الجاملات أو فرصة لتصفية الحسابات، وعلى أعضاء لجنة الحكم تجنب توجيه الانتقادات الشخصية إلى الطالب وعبارات اللوم والتأنيب، أو الإسترسال في شرح فكرة أو وجهة نظر مخالفة لما تضمنته الرسالة، أو التركيز على الجوانب الشكلية (مثل الأخطاء الطباعية) دون مناقشة مضمون الرسالة، وغيرها من الظواهر السلبية التي تنافي الهدف من جلسة الحكم.

عاشراً - إجراءات ما بعد التحكيم

- 1- لا يجوز اتخاذ قرارات المجالس بمنح الدرجة العلمية إلا بعد القيام بكافة التعديلات التي اقترحتها اللجنة خلال مدة اقصاها ستة أشهر حسب حجم التعديلات اللازمة.
- 2- بعد القيام بالتصحیحات اللازمة يتم عرض الموضوع على المجالس المختصة بمنحه الدرجة العلمية

3- يُحسب المعدل العام لدرجة الماجستير وفق مايلي¹:

- الكليات التطبيقية : 60% للمقررات ، و 40% للرسالة
- الكليات النظرية : 40% للمقررات ، و 60% للرسالة
- كلية الطب البشري : 70% للمقررات ، و 30% للرسالة

4- تُحدد المرتبة في درجة الماجستير والدكتوراة وفق الجدول التالي:

المرتبة	المعدل العام
الشرف	95 فأكثر
الامتياز	85 إلى مادون 95
جيد جداً	75 إلى مادون 85
جيد	65 إلى مادون 75
مقبول	60 إلى مادون 65

حادي عشر - يُعمل بهذا القرار اعتباراً من 2010/2/1

¹ قرار مجلس التعليم العالي رقم /68/ تاريخ 2006/11/16.